جامعة عين شمس
كلية الحقوق

٣٠٢
٣/٤ك

مسئوليـــة من تجب عليه الرقابـة عمن هم تحت رقابتـــه

صدى
١٤

رسالة لنيـل درجة الدكتوراه فى الحقوق

مقدمة مـــن : محمد شريف عبد الرحمن احمد
المدرس المساعد بكلية الحقوق - جامعة الزقازيق

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الإستاذ الدكتور : نزيه الصادق المهدى
استاذ القانون المدنى بكلية الحقوق - جامعة القاهرة — رئيساً

الإستاذ الدكتور : طلبة وهبه فرج خطاب
استاذ القانون المدنى. ووكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس — عضواً

الأستاذ الدكتور : حسن ابو النجا
استاذ القانون المدنى المساعد كلية الحقوق-جامعة عين شمس — مشرفاً وعضوا

١٩٩٦ - ١٩٩٥

جامعة عين شمس
كلية الحقوق

ح/ ١٤ ح

مسئوليـــة من تجب عليه الرقابـة عمن هم تحت رقابتـــه

رسالة لنيـل درجة الدكتوراه فى الحقوق

مقدمة مـــن : محمد شريف عبد الرحمن احمد
المدرس المساعد بكلية الحقوق - جامعة الزقازيق

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الإستاذ الدكتور : نزيه الصادق المهدى
استاذ القانون المدنى بكلية الحقوق - جامعة القاهرة رئيساً

الإستاذ الدكتور : طلبة وهبه فرج خطاب
استاذ القانون المدنى. ووكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس عضواً

الأستاذ الدكتور : حسن ابو النجا
استاذ القانون المدنى المساعد كلية الحقوق-جامعة عين شمس مشرفاً وعضوا

١٩٩٦ - ١٩٩٥

بسم الله الرحمن الرحيم

المقـــدمة

لا شك أن المسئوليه المدنيه هى عصب القانون المدنى واهم نطاقاته فالقانون وهو فى حاله سكون يحترمه الجميع ويلزمون باحكامه يمثل وصفاً مثالياً ولا يثير فى هذه الحالة مشاكل عمليه او تطبيقية اما عندما يتغير حالة من حالة السكون الى حالة الحركة من خلال خضم المشكلات والتطبيقات العملية فان الصوره تتغير ومع تغيرها يخضع القانون ذاته لتطورها كل من خلال ما تسفر عنه المشاكل من اوضاع جديده او حاجة الى تفسيرات او تعديلات فى نصوصه ولقد كانت ... القانون لفتره طويله ملتزماً بفكر فردى فى هذه المسئولية ، قوامه ارتباط المسئولية بمفهوم الذنب ، والذى عبر عنه القانون بفكره الخطأ وفق مفهومها التقليدى القائم على المضرور ان يثبت الضرور فى المسئولية التقصيرية أن الفاعل (المدين) قد أنحرف عن سلوك الرجل العادي ، وأن هذا الانحراف هو مأخذ شخصى فى حق هذا المدين ذاته ، حيث لا تزر وازره وزر اخرى ، ولكن تطور مفاهيم العداله ، مصحوبه ومدعمه بمفاهيم المجتمع الاقتصادية دعت الى ظهور نوع من المسئوليه عن فعل الغير وقد جاءت هذه المسئولية فى بداية الامر على وجل فى إطارتساؤل يصطدم بالمفاهيم التقليدية : هل يمكن ان يكون الشخص مسؤلا مدنياً عن ضرر ليس هو محدثه ؟ وبالتالى هل يمكن ان يسأل الشخص دون ان يقيم المضرور دليلاً على خطأ شخصي فى حق المدعى عليه ؟ ولا شك أن الاجابة بالايجاب على هذا التساؤل تحمل تعارضا منطقياً ومبدئياً مع المفهوم التقليدى للمسئولية المدنيه علي النحو السابق الاشاره اليه . ومع ذلك فقد اقرت النظم القانونيه الحديثة المسئولية المدنية علي عاتق شخصى لم يرتكب خطأ شخصياً وهذه هى الحالة فى المسئولية عن فعل الغير الواردة فى المادة ١٣٨٤ / ٥ من القانونى الفرنسي ، والمادة ١٧٤ / ١ من القانون المدنى المصرى والخاصة بمسئولية المتبوع عن افعال تابعيه الضاره ، غير ان القانونين المدنى المصرى والمدنى الفرنسى ، تضمنا تنظيماً لمسئوليه اخرى عن فعل الغير وهى مسئوليه متولى الرقابة فى القانون المصري ومسئولية الاب والام فى القانون المدنى الفرنسى .

غير ان هذه المسئوليه الاخيره و هى موضوع هذه الدراسة تختلف عن مسئولية المتبوع فى أمر جوهرى وهو انه في مسئولية المتبوع لا يجوز لهذا الاخير ان يقيم الدليل على أنتقاء الخطأ من جانبه اما اذا كان خطأ التابع ثابتاً فلن يتخلص المتبوع من مسئولية باثبات السبب الاجنبى اما فيى مسئولية متولى الرقابة فى مصر ، والاب والام فى فرنسا فالامر مختلف اذ ان طائفه المسئولين فى هذا النطاق تستطيع نفى مسئوليتها بنفى الخطأ اى باثبات ان المدعى عليه قد قام بواجب الرقابة على النحو المطلوب قانوناً فهذه المسئولية اذن قائمه على قرينة على خطأ متولى الرقابة وهى قرينه

كما اشرت حالا قابلة للنفى باثبات العكس .

وقد أثار هذا الموضوع الاخير او مازال يثير فى فرنسا علي وجة خاص الكثير من التطبيقات العملية والمناقشات الفقهية ويشهد على ذلك الكم الضخم من أحكام القضاء الفرنسى الصادرة فى مشكلات هذا الموضوع .

وقد قسمت هذا البحث الى قسمين رئيسيين خصص الاول منها لمسئولية متولى الرقابة فى القانون الفرنسى حيث عرضت للسلطة الابوية وتنظيمها التشريعى فى فرنسا وما تثيره من مشاكل ، تم لنطاق هذه المسئولية وأسس المسئوليه ثم ينتقل البحث الي مسئولية المدرسين عن افعال التلاميذ ، شروطها وطرق دفعها وحلول مسئولية الدوله محل مسئولية المدرسين فى المدارس العامه ثم نعرض لمسئولية الحرفيين عن افعال المتدربين لديهم .

وفي الباب الثانى نعرض لمسئولية متولى الرقابة فى القانون المصرى حيث نعرض لشروط تطبيق قرينه الخطأ فى الماده ١٧٣ / ١ من القانون المدنى المصرى ، من حيث حالات الرقابة وصدور فعل ضارالغير واركان المسئولية مع عرض لتطبيقات انعدام المسئولية لانعدام الخطأ ، ثم لاحكام دعوى المسئولية ، ومشكلات التعويض واخيراً للاتفاقات الخاصة بالمسئولية ، تم لاسس مسئولية متولى الرقابة .

الفهرس

الموضـــوع	رقم الصفحة
المقدمـــــة	١
القسم الاول . مسئولية متولى الرقابة فى التشريع الفرنسى	٣
مسئولية متولى الرقابة فى التشريع الفرنسى	٤
الفصل الاول . مسئولية الوالدين عن افعال ابنائهم القصر	٥
تمهيد وتقسيم	٥
المبحث الاول فكرة السلطة الابوية فى القانون المدنى الفرنسى	٦
المطلب الاول : التنظيم التشريعى للسلطة الابوية فى فرنسا	٦
النصوص التشريعيه	٦
المطلب الثانى : مضمون السلطة الابوية	١١
الفرع الأول : حقوق وواجبات الرعاية	١٣
الفرع الثانى : حقوق وواجبات التربية والرقابة	١٣
الفرع الثالث : حقوق الطارئه للوالدين غير الراعين	١٤
المطلب الثالث : خصائص السلطة الابوية	١٦
المطلب الرابع : أنتهاء السلطة الابوية	١٧
المبحث الثانى : نطاق تطبيق المسئولية من حيث الاشخاص	١٩
تمهيد وتقسيم	١٩
المطلب الأول دواعى تقرير مسئولية الوالدين اتفاقة مع قواعد العدالة	١٩
أهمية هذا النوع من المسئولية .	١٩
المطلب الثانى مسئولية الوالدين	٢٤
الفرع الأول : الوالدان الشرعيان	٢٤
مسئولية الام	٢٦
الفرع الثانى : الوالدان الطبيعيان	٢٨

الفهرس

الموضـــوع	رقم الصفحة
الفرع الثالث : الوالدان المتبنيان	٣٠
المطلب الثالث الوصاية	٣٥
تنظيم الوصاية	٣٦
الوصى المختار والوصاية القانونية	٣٦
مسئولية الوصي	٣٧
المطلب الرابع الأطفال القصر	٤٠
مدى قيام مسئولية الوالدين فى حالة البلوغ البكر للطفل الشمول بالرقابة	٤٠
دواعي صدور قانون يوليو سنة ١٩٧٤ المعدل لسن الرشد المدنى	٤١
المبحث الثالث : شروط تطبيق المسئولية المنصوص عنها فى المادة ١٣٨٤فقرة ٤ من	
التقنين المدنى الفرنسى	٤٣
تعداد الشروط	٤٣
المطلب الأول : قصر الأطفال	٤٣
المطلب الثانى : السلطة علي القاصر	٥٠
المطلب الثالث : قيام المساكنة المشتركة بين الوالدين واطفالهما	٥٤
تطبيقات من القضاء الفرنسى	٥٨
أثر وجود الطفل تحت رقابة الغير	٦٠
المطلب الرابع : الفعل الضار الصادر من الطفل	٦٥
تمهيد وتقسيم	٦٥
طبيعة الفعل الضار	٦٥
المسئولية عن فعل الطفل عديم التمييز	٦٨
المسئولية عن فعل الطفل القاصر والمجنون	٦٩
المسئولية عن الفعل الضار الصادر من البالغ المجنون	٧٠

الفهرس

الموضـــوع	رقم الصفحة
الخداع الصادر من الطفل ضد الغير	٧٢
حدود مسئولية الوالدين	٧٤
مسئولية الابن القاصر	٧٧
قيام مسئولية الطفل الشخصية الى جانب مسئولية الوالدين	٧٩
المبحث الرابع : تولى الطفل حراسة الاشياء	٨١
تمهيد وتقسيم	٨١
هل يشترط فى الحارس أن يكون مميزاً	٨٢
تفويض حراسة الشئ الى الطفل من الوالدين أو من الغير .	٨٥
مسئولية الوالدين عن الضرر الناشئ عن الحيوان أو الشئ الذى يتولى الطفل حراسته	٨٦
مدى جواز الجمع بين قواعد المسئولية للوالدين وقواعد	
المسئولية الخاصة بالحراسة	٨٧
تطبيقات قضائيه	٩١
المبحث الخامس : الاعفاء من المسئولية (دفع المسئولية)	٩٩
تمهيد وتقسيم	٩٩
المطلب الاول : القيام بواجبات التربية والرقابة وسيله لدفع المسئولية	٩٩
تمهيد	٩٩
الفرع الاول : الممارسة الفعلية لسلطات التربية والرقابة علي الطفل	١٠٠
الفرع الثانى : اثبات القيام بواجبات التربية والرقابة	١٠٥
الفرع الثالث : كيفية اثبات حسن التربية والرقابة	١٠٧
المطلب الثانى : أثبات السبب الأجنبى	١٠٩
الفرع الأول : نفى رابطة السببية	١٠٩
المطلب الثالث : رجوع متولى الرقابة على المشمول بالرقابة	١١٤

الفهرس

الموضـــوع	رقم الصفحة
قرينه الخطأ	١٢٠
أرتكاز مسئولية الأب والأم على الخطأ	١٢١
المبحث السادس : اساس مسئولية الأب والأم	١٢٦
تمهيد وتقسيم	١٢٦
المطلب الاول : الاساس المزدوج لمسئولية الوالدين (الخطأ والضمان)	١٢٧
المسئولية الشخصية للطفل القاصر - اعساره	١٢٩
تحمل التبعه وصعوبة الاثبات	١٣٠
الخطأ المفترض كأساس لقيام مسئولية الوالدين	١٣١
المطلب الثانى : بعض الاقتراحات الفقهيه لايجاد اساس كافى لحماية المضرورين	١٣٣
أحكام مسئولية الوالدين	١٣٥
أولا : يجوز للمضرور الخيار بين اللجوء الى المسئولية التى تقوم علي الخطأ المفترض والمسئولية التى تقوم علي الخطأ الواجب الاثبات .	١٣٥
ثانياً : افتراض الخطأ فى مسئولية الوالدين .	١٣٦
ثالثاً : التضامن	١٣٦
الفصل الثـــانى	
مسئولية المدرسين عن أفعال التلاميذ	
تمهيد وتقسيم	١٣٨
التطور التشريعي لمسئولية المدرسين عن أفعال التلاميذ	١٣٩
المبحث الأول : مدى قيام مسئولية المعلمين عن أفعال التلاميذ	١٤١
تمهيد وتقسيم	١٤١
المطلب الاول : مفهوم المعلم المسئول	
تقســـيم	١٤١

الفهرس

الموضـــوع	رقم الصفحة
اولاً : شروط المعلم المسئول	١٤١
اولاً : شروط المعلم المسئول	١٤٢
ثانياً : الاشخاص الذين يطبق عليهم قانون ٥ أبريل سنة ١٩٣٧	١٤٣
ثالثاً : ارتباط الوظيفة بالتعليم العام لتطبيق قانون ٥ أبريل سنة ١٩٣٧	١٤٤
المطلب الثانى	
شروط قيام مسئولية المعلم	
تمهيد	١٤٧
اولاً : أن يستند المضرور الى الخطأ الشخصى للمعلم	١٤٧
ثانياً :أن يثبت المضرور خطأ المعلم فى القيام بواجب الرقابة أثناء فترة الرقابة	١٤٨
المطلب الثالث	
تحديد خطأ المعلم	
تمهيد	١٥١
اولاً : عدم قيام المدرس بواجب الرقابة تجاه التلاميذ	١٥١
ثانياً : أهمال المعلم أو تقصيره فى القيام بواجب الرقابة	١٥١
الحادث المتوقع	١٥٢
علم المعلم بالحالة المرضية للتلميذ (الحالة العصبية للتلميذ)	١٥٤
وقوع ضرر من المعلم للتلميذ	١٥٥
المطلب الرابع	
طرق دفع المسئولية	
تمهيد	١٥٦
اولاً : مفاجأة الفعل (القوة القاهرة)	١٥٧
ثانياً : خطأ المضرور	١٥٩

الفهرس

الموضـــوع — رقم الصفحة

ثالثاً : أنتهاء فترة رقابة المعلم تجاه التلاميذ ١٦٠

المبحث الثانى

حلول مسئولية الدولة محل مسئولية اعضاء التدريس فى المدارس العامة

الحلول فى نطاق وفائدته ١٦١

المطلب الثانى : شروط حلول مسئولية الدولة محل مسئولية المدرسين فى المدارس العامه ١٦٤

موقف الفقة والقضاء الفرنسى ١٦٥

المطلب الثالث : أثار الحلول ١٦٨

المبحث الثالث

النظام القانونى لاعضاء هيئة التدريس فى المدارس العامة وفقاً للمادة ٢ من قانون ٥ أبريل سنة ١٩٣٧

المطلب الأول : اثبات خطأ المدرس ١٧٠

المطلب الثانى اقامة الدعوى المدنيه ضد الدولة وحلول مسئوليتها محل مسئولية اعضاء هيئة التدريس فى المدارس العامة. ١٧٣

المبحث الرابع

رجوع الدولة على المدرسين

تمهيد وتقسيم ١٧٦

المطلب الأول دعوي رجوع المضرور على الدولة ١٧٧

التقادم ١٧٨

المطلب الثانى : حدود ومدى رجوع الدولة علي المعلم أو الغير ١٨١

المطلب الثالث : تقدير القواعد القانونية المنظمة لمسئولية المعلم عن الفعل الضار الصادر من التلاميذ ١٨٣

الفهرس

الموضـــوع	رقم الصفحة
الفصل الثالث	
مسئولية الحرفيين عن أفعال المتدربين لديهم الضارة	
تمهيد وتقسيم	١٨٩
المبحث الاول تحديد معنى الحرفى	١٩١
تمهيد	١٩١
تعريف الحرفى	١٩١
الحرفى والمتبوع	١٩٢
الحرفى والمعلم	١٩٣
المبحث الثانى شروط قيام مسئولية الحرفى	١٩٥
تمهيد	١٩٥
الشرط الأول : علاقة التدريب	١٩٦
الشرط الثانى : حالة الرقابة	١٩٩
الشرط الثالث : خطأ المتدرب أو فعله الضار	٢٠١
الشرط الرابع : مدى اشتراط قصر المتدرب لقيام مسئولية الحرفى	٢٠٢
المبحث الثالث : طرق دفع الحرفى لمسئوليته .	٢٠٥
تمهيد وتقسيم	٢٠٥
قرينة الخطأ	٢٠٦
كيف يمكن اثبات عكس القرينه	٢٠٧
١ - وجود المتدرب تحت رقابة شخص آخر	٢٠٨
٢ - انتهاء عقد تعليم الحرفة	٢٠٨
تقييم نظام مسئولية الحرفى عن أفعال المتدرب لدية الضارة فى فرنسا	٢٠٩

الفهرس

الموضـــوع — رقم الصفحة

القسم الثانى : أحكام مسئولية يتولى الرقابة في مصر

الباب الثانى : مسئولية متولى الرقابة في التشريع المصرى

تمهيد وتقسيم ٢١٥

الفصل الأول

شروط تطبيق قرينه الخطأ المفترض فى جانب المكلف بالرقابة

المبحث الأول

حالات الرقابة

تمهيد ٢٢٠

المطلب الاول : حالة القصر ٢٢١

أولاً : صغر السن (عديم التمييز) ٢٢١

ثانياً : القصر ٢٢٤

الولاية على النفس ٢٢٥

شروط الولى علي النفس ٢٢٧

الولاية على المال ٢٢٨

المطلب الثانى : البالغ سن الرشد وحاجتة الى الرقابة ٢٣٥

الجنون ٢٣٧

العته ٢٣٨

السفة والغفلة ٢٣٨

الحالة الجسمية ٢٣٩

المبحث الثانى

الرقابة الموجبة لمسئولية

تمهيد وتقسيم ٢٤١

الفهرس

الموضـــوع	رقم الصفحة
المطلب الأول : الرقابة الموجبة للمسئولية قانوناً	٢٤٢
المطلب الثانى : الرقابة الموجبة للمسئولية اتفاقاً	٢٤٦
رقابة معلم المدرسة أومشرف الحرفة	٢٤٧
الرقابة على الزوجة القاصر	٢٥٢
مدى قيام الالتزام بالرقابة علي عاتق اكثر من شخص فى ذات الوقت	٢٥٥
المبحث الثالث	
صدور عمل غير مشروع عن الخاضع للرقابة	
تمهيد	٢٥٨
المطلب الأول العمل غير المشروع	٢٥٩
المسئولية القانونيه دون غيرها هى مجال المؤاخذة المدنيه	٢٥٩
ضرورة التفرقة بين المسئولية التقصيرية وبين ما يطلق عليه تجاوزاً	
مسئولية مدنية مصدرها القانون	٢٦١
المطلب الثانى : صدور العمل غير المشروع عن الخاضع للرقابة	٢٦٤
الفصل الثانى	
اركان مسئولية متولى الرقابة	
تمهيد وتقسيم	٢٦٧
المطلب الاول : تعريف الخطأ وبيان عناصره	٢٦٨
اولاً : العنصر الموضوعى أوالمادى	٢٧٠
أثر الاتفاق فى تحديد مدى مسئولية المكلف بالرقابة	٢٧٣
١ - فى نطاق المسئولية العقدية	٢٧٣
٢ - فى نطاق المسئولية التقصيرية	٢٧٤
مدى اشتراط خطأ المشمول بالرقابة لافتراض خطأ المكلف بها	٢٧٦

الفهرس

الموضـــوع	رقم الصفحة
الاخلال بواجب قانونى سابق لا يكفى لتحقيق العدالة	٢٧٧
معيار تقدير الخطأ بمدلوله العام	٢٧٨
أهمية العادات فى تقدير الخطأ	٢٨٠
واجب الرقابة لا يقيد الواجب العام	٢٨١
ثانياً : العنصر النفسى للخطأ – ضرورة القصد أو علي الأقل التمييز	٢٨٢
المطلب الثانى تطبيقات لانعدام المسئولية لأنعدام الخطأ	٢٨٤
أولاً : حالة الدفاع الشرعى	٢٨٦
ثانياً : حالة الضرورة	٢٩٠
الضرورة بالنسبة للمكلف بالرقابة	٢٩١
الضرورة بالنسبة للخاضع للرقابة	٢٩٢
ثالثا : رضاء المضرور	٢٩٣
المبحث الثانى	
ركن الخطأ	
المطلب الأول الشروط الواجب توافرها فى الضرر	٣٠٢
اولاً : أن يكون الضرر محققاً	٣٠٢
ثانياً : أن يكون الضرر شخصياً	٣٠٤
المطلب الثانى : اثبات الضرر	٣٠٧
المبحث الثالث رابطة السببية	
المطلب الأول : السببية التى تدخل فى ركن الخطأ	٣١٠
المطلب الثانى : السببية بين الخطأ والضرر	٣١٢

الفهرس

الموضـــوع	رقم الصفحة
الفصل الثالث	
دعوى المسئولية عن فعل الغير	
المبحث الأول : طرفا الدعوى	٣١٧
المطلب الأول : المدعى	٣١٨
المطلب الثانى : المدعى عليه	٣٢١
تعدد المدينين عن عمل الخاضع للرقابه غير المشروع	٣٢٢
المبحث الثانى : الاختصاص بدعوى المسئولية	٣٢٦
المطلب الاول : المحكمة المختصة بنظر دعوى المسئولية	٣٢٧
تقييد خيارالمضرور بين القضاء المدنى والقضاء الجنائي	٣٢٩
١ - عدم اختصاص المحاكم الجنائية	٣٢٩
٢ - تبعية الدعوى المدنيه للدعوي العمومية	٣٢٩
٣ - قاعدة ان الجنائي يوقف المدنى	٣٣١
المطلب الثانى : تقادم دعوي المسئولية	٣٣٢
المبحث الثالث : جزاء المسئولية (التعويض)	٣٣٤
تمهيد وتقسيم	٣٣٤
المطلب الاول : تقدير التعويض ومقداره	٣٣٥
اولاً : تقديرالتعويض	٣٣٥
تعيين عناصر الضرر والتى تدخل في حساب التعويض مسألة قانون	
أما تقدير الضرر فمسألة واقع	٣٣٦
الحق فى التعويض قد ينشأ قبل وقوع الضرر	٣٣٧
يجوز للمضرور الذى حكم له بتعويض مؤقت من المحكمة الجزائية	
أن يطالب بتكملة التعويض أمام المحكمة المدنيه .	٣٣٧

الفهرس

الموضـــوع	رقم الصفحة
ثانياً : مقدار التعويض	٣٣٨
أثر الظروف الملابسة فى تقدير التعويض	٣٤٠
أثر تغير الظروف الاقتصادية على مقدار التعويض	٣٤١
مدى استحقاق فوائد عن مبلغ التعويض	٣٤١
المطلب الثانى : المدين بالتعويض	٣٤٣
لا يجوز للوالدأن يطالب بالتعويض عما انفقه علي تربيه ولده	٣٤٤
إمكانية رجوع متولى الرقابة بالتعويض علي الخاضع للرقابة أو الغير	٣٤٤
١ - بالنسبة للخاضع للرقابة	٣٤٤
٢ - بالنسبة للغير	٣٤٥
مدى قيام مسئولية عديم التميز عن تعويض الغير وحدود هذه المسئولية	٣٤٧
الفصل الرابع	
الاتفاقات الخاصة وأثرها علي الحكم الصادر فى دعوى المسئولية	
المبحث الاول : اتفاقات التأمين وأثرها علي التعويض المستحق	٣٥٥
المبحث الثانى : الاتفاقات المتعلقه بالتعويض بعد نشؤ الحق فيه	٣٥٨
المبحث الثالث : الحكم الصادر فى دعوى المسئولية وحجيته	٣٦١
الحكم الجنائي يقيد القاضى فى الدعوى المدنية	٣٦٢
مدى حجية الحكم الجنائى على القاضى المدنى	٣٦٣
الفصل الخامس	
اساس مسئولية متولى الرقابة وطرق دفعها	
المبحث الأول : قيام المكلف بالرقابة بواجب الرقابة	٣٦٦
المحبث الثانى : حتمية وقوع الضرر ولو قام المكلف بالرقابة بواجب الرقابة	٣٦٩

الفهرس

الموضـــوع	رقم الصفحة
المبحث الثالث	٣٧٢
أساس مسئولية متولى الرقابة في التقنين المدنى المصرى	
خاتمة	٣٧٧
قائمة المراجع	٣٨٣
الفهرس	٣٩٥